

بحار الأنوار

[203] المكارم: روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه كان يأكل الخ (1). بيان: في

القاموس جرش الشئ لم ينعم دقه فهو جريش، وقال: وكأمر من الملح ما لم يطيب. 12 -
المحاسن: عن أبي سعيد الآدمي قال: حدثني من رأى أبا الحسن عليه السلام يأكل الكراث من
المشاركة يعني الدبرة يغسله بالماء ويأكله (2). بيان: قال الفيروز آبادي: المشاركة
الدبرة في المزرعة وقال: الدبرة البقعة تزرع، وفي الصحاح الدبرة والدبرة المشاركة في
المزرعة، وهي بالفارسية كردو. 13 - المحاسن: عن داود بن أبي داود، عن رجل رأى أبا
الحسن عليه السلام بخراسان يأكل الكراث في البستان كما هو، فقيل: إن فيه السماد، فقال:
لا يعلق به منه شئ وهو جيد للبواسير (3). بيان: قال في النهاية في حديث عمر أن رجلا كان
يسمد أرضه بعذرة الناس فقال: أما يرضى أحدكم حتى يطعم الناس ما يخرج منه ؟ السماد ما
يطرح في أصول الزرع والخضر من العذرة والزبل ليجود نباته انتهى. وأقول: قوله عليه
السلام: " لا يعلق منه شئ " إما مبنى على الاستحالة، أو على أنه لا يعلم ملاقات شئ منه
للنابت، فالغسل في الخبر السابق محمول على الاستحباب والنظافة. 14 - المحاسن عن أبيه،
عن ذكره، عن الحلبي، عن محمد بن علي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: نهى رسول الله صلى
الله عليه وآله عن الكراث فقال: إنما نهى لأن الملك يجد ريحه (4). 15 - ومنه: عن اليقطيني
أو غيره، عن أبي عبد الرحمان، عن حماد بن زكريا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ذكرت
البقول عند رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: كلوا الكراث

(1) مكارم الاخلاق: 203. (2 - 4) المحاسن:

512.